متى كان شبعان لم تحصل له منفعة الاكل فكان بهذا الاكراه ملجئا على
اتلاف ماله فيجب الضمان والثاني اي القسم الثاني من الافعال
ما يصلح المكره فيه ان يكون آلة لغيره كاتلاف النفس و
المال فانه يمكن للانسان ان ياخذ آخر ويلقيه على مال
فيتلفه او على نفس فيقتله فيجب القصاص على المكره
ان كان القتل عمدا بالسيف وكذا الدية تجب على عاقلة
المكره ان كان خطاء ووجبت الكفارة ايضا على المكره
والحرمات انواع نوع منه لا ينكشف ولا يدخلها رخصة
كالزنا بالمرأة وفيه فساد الفراش وضياع النسل لان
ولد الزنا هالك حكما اذ لا يجب على الام نفقته لانها عاجزة
عن الكسب فكان الزنا كالقتل فان قلت هذا مسلم في غير
المنكوحة واما اذا كانت منكوحة الغير يكون الولد
للفراش فلا يكون هالكا قلت الاصل ان ينسب
الولد الى من خلق من مائه فيجب النفقة عليه لانه قد
فيكون هالكا بالنظر الى الاصل وقد ينفي صاحب الفراش
مثل هذا الولد عن نفسه عادة فيتحقق الهلاك فقيد الزنا
بالمرأة اراد به زنا الرجل بالمرأة لان زنا المرأة
تحتمل الرخصة حتى لو اكرهت بالقتل او القطع على
الزنا يرخص لها في ذلك لانه ليس في التمكين معنى القتل

الاذن

الاذن هو المانع عن الرخصة في جانب الرجل لان نسب الولد عنها
لا ينقطع ولهذا سقط الاثم والحد عنها وقتل المسلم لان
حرمته لا تنكشف لان دليل الرخصة خوف تلف النفس او العضو
والمكره عليه وهو المقصود بالقتل يعني القاتل والمقتول
في استحقاق العصمة وخوف التلف سواء فلا يحل للقاتل ان
يقتل غيره ليتخلص نفسه فصار الاكراه في حكم المعدوم في حق
اباحة قتل المكره عليه للتعارض بينهما في استحقاق الصيانة
فاذا قتله فكانه قتله بلا اكراه فيحرم ونوع يحتمل السقوط
اصلا يعني ترتفع الحرمة بالكلية ويصير حلالا عند الاكراه
كحرمة الخمر والميتة ولحم الخنزير فان حرمة هذه الاشياء
تثبت بالنص حالة الاختيار لا في الاضطرار قال الله تعالى
وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وان كان
الاكراه ناقصا كالاكراه بالقيد والحبس لا ترتفع الحرمة
عن هذه الاشياء ونوع يحتمل السقوط في الجملة لانها تسقط
باذن صاحبه بالتصرف فيه ونوع لا يحتمل السقوط لكنها
تحتمل الرخصة كاجراء كلمة الكفر فانه قبيح لذاته ونوع غير
ساقطة لكنها لم تسقط بعذر الكره وان احتملت الرخصة
ايضا كتناول المضطر مال الغير فانه حرام قال الله تعالى ولا
تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل فاذا اكره عليه اكراها كاملا

ونوع يحتمل السقوط

Copyright © King Saud University